

قول اوله ابو يعقوب

للمترو در عنها **ان بان محدثا او خبثا** او خاضا لانتقا
 تقصير المأموم **اوله بخاسته خبثه** او ظاهره في خوف وبدنه
 على ما صححه في التحقيق واعتمده السنوي كمن المعتقد ان الخبث
 وهو ما يكون بباطن الثوب لا اعادة معه لعسر الاطلاع عليه بخلاف
 الظاهر وحمل هذا وما قبله في غير الجمعة وفيما ان زاد الاثم على
 الاربعين ولا بطلت لبطلان صلوة المأموم فلم يتم العدد والصلوة
 خلف المحدث وذو الخبث الخفي جماعة يترتب عليها سائر احكامها
 الا لخبث حوق التهو وتجد واذا ركا الركعة بالركوع او بان المأ
فا نباركعة زائدة وقد ظن في ركعة اصلية فقام معه جاهلا
 زنا ذهابا وان يادكا هنا كلها فلا قضاء عليه لخبثان هذه الركعة
 لعدم نقصه بسبب خفاء الحال عليه ولو لم يدرك المقدي
 بذي حدث او خبثا وفي ركعة زائدة الفاتحة بكمالها لم تجيب
 له الركعة **ولو علم** المأموم حدث امامه او خبثه او قيامه لزائده
 ثم لبني حدث امامه او خبثه او قيامه لزائده فاخذى به ولم
 يحتل وقوع طهارة عقبه ثم تذكره **اغاد** استصحاب الحكم
 العلم ولا نظر للثبات لان فيه نوع تقصير منه **فصل**
 فيما يعتبر بعد توفر المصنات للتابقة **شروط الصلاة بعد**
 توفر المصنات المعتبرة في المأموم **سبعة شروط الاقول ان لا**
 يتقدم المأموم على امامه في الموقف الماصح من قول صل ان تلبسه

قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب

قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب

CopyRight

قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب

بالاخر كن بصيرت ايات غير الفاتحة لا يقدي بئ بصيرت
 بالذکر ولو علم امامه في اللثناء فارقه وجوباً فان لم يعلم حتى فرغ
 اغاد لندرة حد وشاخرس دون الحداث وتكره القدة لمن يكرر
 حرفا من حروف الفاتحة او بدله كالحن لا يغير المعنى فان غيرته
 ولو بابدال او قراءة ساذرة وفيها زيادة او نقص وتغيير معنى
 فان كان في الفاتحة او بدلتها وتغير عن النطق بكلمة فكمالي
 اوفي غير ما صححت صلوته والقدة بان عجز او جعل او نسي
وان لا يسهل الرجل في الذكر بالمرأة والخبثي المشكوك
 بالمرأة او خبثي الماصح في قوله صل ان تلبسه
 ارحم امرأة وروى بن ماجه لا تؤمن امرأة رجلا يخلو
 فها اذا اقتدى المرأة بالمرأة وبالخبثي وبالرجل واقداء الخبثي
الرجل بالرجل فيصنع اذا بحضور ولو صل انسان ظن
 خلفه بخبر يظنه اهلا لا شاة ثم **تبيت** في انشاء الصلاة
 او بعد ها انه لا يصح الاقتداء به لما عكس ادراكه بالخبث منه
كان بان كفره ولو بارتداد او زندقا **او خبثا او كونا امرأة**
او ساموا او اميا اغاد لا تقصير تبرك البحث عما يشتم
 ان يطالع عليه ويحب الفادة ايضا على من ظن بانا مخرجه
 فان ان لاخلل به لعدم صحة القدة في الظاهر
 قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب

قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب
 قول اوله ابو يعقوب